165548 ـ هل يجوز عمل العرس على الطريقة الهندوسية إذا خلت من المظاهر الدينية ؟

السؤال

انا وخطيبي مسلمين، لكن والداي هندوسيان لذلك يريدان أن نقيم النكاح والعرس على الطريقة الهندوسية..! أنا أعلم أن ذلك حرام. وقد تحدثت إلى أحد القساوسة الهندوس عن إمكانية التغيير في هذا الحفل، فقال لي أنه يمكن إخراج كل المظاهر الدينية من هذا الحفل وبالتالي يصبح حفلاً عادياً غير ذي طابع ديني، ونكون بذلك قد ارضينا أبويّ.. فما رأي الشرع في هذا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قد أحسنت في رفض إقامة العرس على الطريقة الهندوسية ، فإن ذلك لا يحل للمسلم ؛ لما فيه من حضور الباطل وإقراره .
وليس لحفل الزفاف الإسلامي صورة معينة يلزم فعلها ، ويشرع فيه إدخال السرور على الزوج والزوجة ، ويشترط خلوه من المنكرات ، وينظر جواب السؤال رقم : (82500) .
ومن المنكرات : اختلاط الرجال بالنساء ، والتشبه بالهندوس في زينتهم أو ثيابهم الخاصة بهم .
وقد ورد إلينا ـ ضمن الأسئلة الواردة إلى الموقع ـ ما يفيد بأن الطريقة الهندوسية في النكاح تشتمل على : " جلوس الزوجة على كرسي وبقربها الفاكهة والطعام ، وحضور الرجال والنساء ليطعموها ، ثم وضع الهولوود وهي زينة توضع على الرأس " ، فإذا كان الأمر كذلك ، وكان هؤلاء الرجال ليسوا من محارمك ، فهذا اختلاط محرم ، وفعل بعض المسلمين له لا يجعله مباحا .
وأما الزينة : فإن كانت مختصة بالهندوس ، لم يجز وضعها ؛ لأنه يحرم التشبه بالكافرين فيما هو من خصائصهم ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ) رواه أبو داود (4031) وصححه الألباني في " إرواء الغليل " (5/ 109) .
وإذا كان الزواج سيتم على الطريقة الهندوسية ، فهذا يعني حصول التشبه بهم في عاداتهم ، أو ألبستهم ، أو زينتهم ، وهو محرم .
وينبغي أن تجتهدي في إقناع والديك وتطييب خاطرهما ، والتوصل إلى إقامة حفل خال من المنكرات .

ونسأل الله تعالى أن يزيدك علما وفقها ، وأن يبارك لك وعليك .
والله أعلم .